الفصل التاسع

الجنون.. منظور إسلامي

لم يترك الإسلام - ذلك الدين القيم - أى شأن من شئون حياة الإنسان إلا وشملها بتعاليمه ، لينظم حياة الإنسان فى كل الأحوال . وبمرور الزمن . وأحكام الإسلام كثيرا ما نجد فيها الحل لكثير من المشكلات المعاصرة . وفى هذا الجزء من البحث نهدف إلى بيان المنظور الإسلامى للمسائل المتعلقة بحقوق المرضى النفسيين . والمسئولية الجنائية للمعاقين نفسيا وعقليا من خلال مراجعة أحكام الشريعة الإسلامية . والبحث عن إجابة للمسائل النفسية والقانونية التى قمنا بعرضها فى الفصول السابقة، والتى كانت ولاتزال محل اهتمام من جانب الطب النفسى . والقانون لما تثيره من جدل واعتبارات أخلاقية.

ولقد كان الإسلام أسبق من كل القوانين الوضعية والطب النفسى الحديث فى الإهتمام بكثير من القضايا الخاصة بحقوق المرضى النفسيين . والمسئولية الجنائية . وبيان الاحكام فى كثير من المسائل والمواقف منذ قرون عديدة . ويمكن ان نستدل على ذلك بوضوح من خلال الرجوع إلى كتب الفقه الإسلامى لمعرفة وجهة النظر الإسلامية والأحكام الشرعية المستمدة من النصوص الصريحة والقواعد الكلية التى جاء بها الدين الحنيف لإستقامة الحياة للإنسان فى الدنيا والحساب بالثواب والعقاب فى الأخرة . ونظرا لأن هذا البحث محدود النطاق

فإنه لن يستوعب كل التفاصيل ، ونجد من المناسب أن نقتصر على الامور الأساسية التى نتصور اهميتها من خلال عرضنا لها فى الفصول السابقة.

نظرة عامة للمنظور الإسلامى للمرضى النفسيين :-

وضع الإسلام العدل والإحسان كأساس للتعامل بين الناس وقد سبق الإسلام كل القوانين الوضعية ، والوثائق الدولية حين كفل الإنسان فى حالة الصحة والمرض النفسى كل الحقوق التى تمكنه من الحياة حتى فى ظل حالة الضعف التى تنشأ نتيجة للمرض النفسى الذى يحرمه جزئيا أو كليا من القدرات التى يتمتع بها غيره من أسوياء البشر ، وهو حرمان لا يد له فيه ، ومن هنا كان العدل والإحسان .. حيث العدل وحده يقتضى المعاملة بالمثل لمريض ضعيف لا يقوى على المبادرة ، لذا وجب إضافة الإحسان حتى يكون الوضع ملائما لهؤلاء المرضى فلا يتحمل المريض المحنة والإبتلاء بمفرده دون حماية ورعاية تأخذ بيده ، وتساعده وتضمن له المعاملة الكريمة التى تمليها ظروفه ، والتى تحث عليها تعاليم الإسلام

- ✓ قال تعالى . ﴿ ۞ إِنَّ ٱللَّهَ يَأْمُرُ بِٱلْعَدْلِ وَٱلْإِحْسَٰنِ ... ﴾ [سورة النحل ٩٠]
- ✓ وفى أمره سبحانه وتعالى ﴿ ... وَأَحْسِن كَمَآ أَحْسَنَ ٱللَّهُ إِلَيْكَ ... ﴾ [سورة القصص ٧٧]

وقد ورد لفظ "مجنون" فى ١١ موضعاً فى القرآن الكريم :

- ✓ ﴿ وَقَالُوا۟ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِى نُزِّلَ عَلَيْهِ ٱلذِّكْرُ إِنَّكَ لَمَجْنُونٌ ﴿٦﴾ ﴾ [سورة الحجر ٦]
- ✓ ﴿ قَالَ إِنَّ رَسُولَكُمُ ٱلَّذِىٓ أُرْسِلَ إِلَيْكُمْ لَمَجْنُونٌ ﴿٢٧﴾ ﴾ [سورة الشعراء:٢٧]
- ✓ ﴿ وَيَقُولُونَ أَئِنَّا لَتَارِكُوٓا۟ ءَالِهَتِنَا لِشَاعِرٍ مَّجْنُونٍ ﴿٣٦﴾ ﴾ [سورة الصافات:٣٦]

✓ ﴿ أَنَّىٰ لَهُمُ ٱلذِّكْرَىٰ وَقَدْ جَآءَهُمْ رَسُولٌ مُّبِينٌ ﴿١٣﴾ ثُمَّ تَوَلَّوْا عَنْهُ وَقَالُوا مُعَلَّمٌ مَّجْنُونٌ ﴾

[سورة الدخان ١٣ :١٤]

✓ ﴿ وَفِى مُوسَىٰٓ إِذْ أَرْسَلْنَٰهُ إِلَىٰ فِرْعَوْنَ بِسُلْطَٰنٍ مُّبِينٍ ﴿٣٨﴾ فَتَوَلَّىٰ بِرُكْنِهِۦ وَقَالَ سَٰحِرٌ أَوْ مَجْنُونٌ ﴾

[سورة الداريات ٣٨ :٣٩]

✓ ﴿ كَذَٰلِكَ مَآ أَتَى ٱلَّذِينَ مِن قَبْلِهِم مِّن رَّسُولٍ إِلَّا قَالُوا سَاحِرٌ أَوْ مَجْنُونٌ ﴾ [سورة الداريات ٥٢]

✓ ﴿ فَذَكِّرْ فَمَآ أَنتَ بِنِعْمَتِ رَبِّكَ بِكَاهِنٍ وَلَا مَجْنُونٍ ﴿٢٩﴾ ﴾ [سورة الطور ٢٩]

✓ ﴿ كَذَّبَتْ قَبْلَهُمْ قَوْمُ نُوحٍ فَكَذَّبُوا عَبْدَنَا وَقَالُوا مَجْنُونٌ وَٱزْدُجِرَ ﴿٩﴾ ﴾ [سورة القمر ٩]

✓ ﴿ نٓ ۚ وَٱلْقَلَمِ وَمَا يَسْطُرُونَ ﴿١﴾ مَآ أَنتَ بِنِعْمَةِ رَبِّكَ بِمَجْنُونٍ ﴿٢﴾ ﴾ [سورة القلم ١ ٢]

✓ ﴿ وَإِن يَكَادُ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ لَيُزْلِقُونَكَ بِأَبْصَٰرِهِمْ لَمَّا سَمِعُوا۟ ٱلذِّكْرَ وَيَقُولُونَ إِنَّهُۥ لَمَجْنُونٌ ﴾ [سورة القلم ٥١]

✓ ﴿ وَمَا صَاحِبُكُم بِمَجْنُونٍ ﴿٢٢﴾ ﴾ [سورة التكوير :٢٢]

ونوضح هنا منها وصف مجنون في مواضع كثيرة في آيات القرآن الكريم .. وهي في أغلب الحالات وصف أطلقه الناس على ما لا يصدقون مما يأتي به أنبياء الله ورسله وكان في أغلب المناسبات التي ذكر فيها بفظ "مجنون" في آياته القرآن الكريم هو ما يقوله الكفار عن أنبياء الله و الرسول الكريم حين جاء إليهم بالدعوة التي رفضوا التصديق بها فلم يكتفوا بالعناد والكفر بل حاولوا التشكيك في القوى العقلية لمن جاء بها، وقد حدثت مواقف متشابهة جاءت في آيات القرآن الكريم في تكذيب أنبياء الله ورسله من أقوامهم جاء فيها قول قوم صالح.

"قد كنت فينا مرجوا قبل ذلك"

وقوم شعيب وهم يلومونه: "إنك لأنت الحليم الرشيد" .

"لا نفقه كثيرا مما تقول"

وقول قوم هود: "ان نقول الا اعتراك بعض آلهتنا بسوء"

وهذه أمثلة لما واجه أنبياء الله ورسله وهم يدعون الناس إلى عبادة الله الواحد.

تعريفات

هنا نقدم فى البداية نظرة عامة على بعض التعريفات الهامة من منظور الشريعة الإسلامية .

العقل :

هو منحة الله للإنسان ، ويتميز به على سائر المخلوقات، وهو مناط التكليف للإنسان ليكون خليفة فى الأرض. وليعبد الله وينفذ أوامره،وقد جعله الإسلام إحدى الضرورات الخمس لما له من وظائف هامة فى الفهم والتعقل والتدبير والتفكير وسلامة العقل أساسية لفهم التكليف والأمتثال له،فالتكليف خطاب يحتاج إلى فهم لايتحقق إلا بالعقل،وتعريف العقل في الطب النفسى لايختلف كثيرا عن المعنى الذى ورد فى كتب الفقه،وأصل معنى العقل فى اللغة المنع ، حيث يمنع النفس من فعل ما تهواه، والكلمة مأخوذة من العقال وهوالذى يمنع الناقة من السير حيث شاءت. وقد خاض فى بيان حقيقته الاطباء والفلاسفة والعلماء وعرفه الإمام الشافعى بانه آلة خلقها الله لعباده ليميزوا بها بين الأشياء وأضدادها ، ونقل عنه إنه " آلة التميز" ،وعرف " التفتازانى " وهو من الأحناف العقل بإنه " حقيقة بمكن الإستدلال به من الشاهد على الغائب،والإطلاع على عواقب الأمور والتميز بين الخير والشر".

وذهب بعض العلماء إلي ان العقل هو العلم ذاته ، أو هو جوهر قائم بنفسه إستدلالاً بقول الرسول ﷺ " أول ما خلق الله العقل وقال : وعزتى وجلالى ما خلقت خلقا أكرم منك ، بك أخذ ، وبك أعطى ، وبك أحاسب ".

ويعنى ذلك أن العقل هو مناط المسئولية والتكليف ، ومن المنظور الاسلامي فإن العقل قد يصاب بأمراض أو اضطرابات "آفات" نفسية أو عقلية تؤثر على السلوك الإنسانى من أقوال وأفعال ، ويطلق على هذه الحالات وصف الجنون أو بعض معنى الأوصاف الأخرى ، وليس لكلمة الجنون أى مدلول فى تشخيص الامراض النفسية بالنسبة للأطباء النفسيين إلا أن مصطلح الجنون *Insanity or madness* تستخدم فى القانون ، وفى الفقه الإسلامى ، وهى كلمة دراجة واسعة الإستخدام بواسطة العامة للدلالة على حالة من اضطراب العقل.

وفى اللغة فإن الجنون من أصل"جن"أى اختفى واستتر، وتشير إلى ستر العقل نتيجة المرض، وفى معجم لسان العرب "الجنون"هو مصدر جُنَّ الرجل بالبناء للمجهول فهو مجنون،اى زال عقله وفسد،أو دخلته "الجن"، وفى الموسوعة الفقهية الكويتية : "الجنون هو اختلال العقل بحيث يمنع جريان الأفعال والأقوال على نهجه إلا نادرا " ، ويعرفه بعض العلماء على إنه اختلال القوى المميزة بين الأشياء الحسنة والقبيحة ، ويعرفه آخرون بإنه اختلال قوة إدراك الكليات ، ويكاد يوجد إتفاق على تعريف الجنون بين الشريعة الإسلامية والقوانين الحالية المعمول بها فى العالم العربى الإسلامى .

وليس الجنون نوعا واحدا ، بل تصنف حالاته إلى جنون مطبق ، وجنون طارىء ، أو متقطع حسب شدة الحالة ومدة استمرار الإصابة بها ، كما يذكر الفقهاء بعض الحالات الأخرى ذات الصلة بالجنون، وهنا نذكر تعريفا لبعض منها:

- **العتــه** :خلل عقلي يتسبب في اختلاط العقل،وقد يكون كالجنون فيكون حكم المعتوه كالمجنون . أوالصبي غيرالمميز،وقد ينقص الأهلية فقط يكون حكمه كالصبي المميز .
- **الدهش**:وهو من مصدر "دهش"ويدل على الحيرة وذهاب العقل في ذهول.
- **الســفه**:حالة ضعف لبعض ملكات النفس لا تنشأ عن مرض عقلي، والسفيه يتجه غالبا إلى تبديد المال واتلافه على خلاف مقتضى العقل والشرع.
- **الغفلــة**: تشبه السفه في ضعف ملكات النفس وتؤدي إلى سوء الإدارة والتقدير .

ملحوظة :

فيما نعتقد بأن هذه المسميات يقابلها بعض المصطلحات النفسية التي يستخدمها الطب النفسي الحديث وتشخيص الحالات النفسية ، فالجنون يقابله الذهان *Psychosis* وهي حالة اضطراب عقلي شديد ، والعته يقابله التخلف العقلي *Mental retardation* والخرف *Dementia* . وتعني الأولى نقصا في النمو العقلي يحول دون اكتمال العقل ، والثانية تدهور العقل بعد اكتماله كما يحدث في الشيخوخة ، أما حالات الدهش فتقابل الجنون المؤقت *Transient psychosis* التي يستمر فيها الإضطراب العقلي لفترة زمنية محدودة ثم تتحسن الحالة ، أما السفه والغفلة فإنها أقرب إلى حالات اضطراب الشخصية أو الإنحرافات السلوكية *Personality or bechaviour disorders* ، وهذا الإجتهاد هو رأي شخصي يحاول الربط بين الفقه الإسلامي والقانون من ناحية ولغة الأطباء النفسيين من ناحية أخرى.

القضاء في الإسلام:-

عرضنا في الجزء الخاص بالجوانب القانونية كالأمراض النفسية أنواع المحاكم ودرجاتها وتنظيم التقاضي في القوانين الحالية . والقضاء في الإسلام له أصوله التي سبقت في التنظيم كل القوانين الحديثة . وكانت ولاية القضاء في بداية الدولة الإسلامية يقوم بها الخليفة في إطار تدبير شئون المسلمين . وبعد ذلك أمكن الخلفاء تكليف قضاة ينوبون عنهم في تولي ولاية القضاء . أو تكليف بعض من الامراء . الولاة لنظر المظالم . وبذلك فقد كانت هناك جهتان للقضاء في النظام الإسلامي هما

- القضاء المعتاد الذي يعرفه الفقه الإسلامي ويطلق عليه " القضاء او القاضي " . ويقوم بالفصل في المسائل التجارية الشخصية والحدود والقصاص والمسائل المدنية .
- قضاء المظالم وهو النوع الإداري الذي يتولى النظر في مظالم الناس من القضاة والولاة والحكام. وهو أعلى درجة من القضاء العادي. وقد تولى ولاية المظالم رسول الله ﷺ بنفسه . ثم الخلفاء الراشدون من بعده. ثم ظهر ديوان المظالم الذي يشبه القضاء الإداري في النظم الحديثة.

ولم يرد في كتب الفقه الإسلامي كلمة "المحكمة" إلا أن وصف مكان التقاضي وشروطه تدل في كتب الفقه على وجود ما يشبه المحاكم الحالية ويستدل على ذلك بتنظيم الإختصاص للقضاة فمنهم من هو خاص النظر بمسألة معينة . ومنهم من هو عام النظر . وطبقات المحاكم في الإسلام قد عرفت التعدد قبل القوانين الوضعية . وعرف مبدأ التقاضي على درجتين حيث أجاز الفقهاء إستئناف والطعن في الحكم والتماس إعادة النظر قبل قرون من ظهور هذه النظم في الأنظمة الحديثة .